

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٢ لسنة ٢٠٠٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس ، بكتيبة مار مرقض للأقباط الأرثوذكس
الكافحة بقرية جزيرة طما - مركز طما - محافظة سوهاج ، والمقامة من قبل
وفقاً للاشتراطات البنائية الجاري العمل بها في المنطقة ، ووفقاً للرسم الهندسي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٢٨ هـ .

(الموافق ٢٨ أبريل سنة ٢٠٠٧ م) .

حسني مبارك